

**قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 638.19 صادر في 29 من جمادى الآخرة 1440 (7 مارس 2019) يقضي بإحداث وتحديد منطقة للتحفيظ الجماعي بجماعة تونفيت بقيادة تونفيت بدائرة بومية بإقليم ميدلت.**

وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات،  
بناء على الظهير الشريف الصادر في 9 رمضان 1331 (12 أغسطس 1913)  
في شأن التحفيظ العقاري، كما وقع تغييره وتميمه :

وعلى الظهير الشريف رقم 1.69.174 الصادر في 10 جمادى الأولى 1389 (25 يوليو 1969) المتعلق بالتحفيظ الجماعي للأملاك  
القروية ولا سيما الفصل الأول منه ؛

وبعد الاطلاع على محضر مجلس جماعة تونفيت خلال دورته  
العادية المنعقدة بتاريخ 5 فبراير 2016،

قرر ما يلي :

#### المادة الأولى

تحدد منطقة للتحفيظ الجماعي المدعوة «تونفيت» الكائنة  
بجماعة تونفيت بقيادة تونفيت بدائرة بومية بإقليم ميدلت.

#### المادة الثانية

تحدد المنطقة المشار إليها في المادة الأولى أعلاه بلون أحمر في  
التصميم المرفق بأصل هذا القرار.

#### المادة الثالثة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 29 من جمادى الآخرة 1440 (7 مارس 2019).

الإمضاء: عزيز أخنوش.

**قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 639.19 صادر في 29 من جمادى الآخرة 1440 (7 مارس 2019) يقضي بإحداث وتحديد منطقة للتحفيظ الجماعي بجماعة تمازوزت بقيادة سidi عبد الله غيات بدائرة آيت أورير بإقليم الحوز.**

وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات،  
بناء على الظهير الشريف الصادر في 9 رمضان 1331 (12 أغسطس 1913)  
في شأن التحفيظ العقاري، كما وقع تغييره وتميمه :

#### المادة الثانية

تحدد المنطقة المشار إليها في المادة الأولى أعلاه بلون أحمر في  
التصميم المرفق بأصل هذا القرار.

#### المادة الثالثة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 29 من جمادى الآخرة 1440 (7 مارس 2019).

الإمضاء: عزيز أخنوش.

**قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 637.19 صادر في 29 من جمادى الآخرة 1440 (7 مارس 2019) يقضي بإحداث وتحديد منطقة للتحفيظ الجماعي بجماعة تطفت بدائرة اللوكوس بإقليم العرائش.**

وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات،  
بناء على الظهير الشريف الصادر في 9 رمضان 1331 (12 أغسطس 1913)  
في شأن التحفيظ العقاري، كما وقع تغييره وتميمه :

وعلى الظهير الشريف رقم 1.69.174 الصادر في 10 جمادى الأولى 1389 (25 يوليو 1969) المتعلق بالتحفيظ الجماعي للأملاك  
القروية ولا سيما الفصل الأول منه ؛

وبعد الاطلاع على محضر مجلس جماعة تطفت خلال دورته  
الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 12 أبريل 2017،

قرر ما يلي :

#### المادة الأولى

تحدد منطقة للتحفيظ الجماعي المدعوة «تطفت» الكائنة بجماعة  
تطفت بقيادة تطفت بدائرة اللوكوس بإقليم العرائش.

#### المادة الثانية

تحدد المنطقة المشار إليها في المادة الأولى أعلاه بلون أحمر في  
التصميم المرفق بأصل هذا القرار.

#### المادة الثالثة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 29 من جمادى الآخرة 1440 (7 مارس 2019).

الإمضاء: عزيز أخنوش.